

لا يلزم من النافلة إثباتها | | د. سامي الواكد .

سامي بن صالح الواكد

هذا وانبه الى ان بعض الناس يعتقد انه اذا صام الست من شوال هذا العام فانها تلزمه كل عام. وهذا الاعتقاد لا اساس له من الصحة.

فالسنة لا تلزم بالشروع فيها - 00:00:00

الا سنة الحج والعمرة. هي التي يجب استكمالها ولو كانت سنة. اما الفريضة فهي واجبة على المسلم ان يستكملها ولا يقطعها واما

نوافل العبادات من الصوم الصلاة فانه يجوز للمسلم قطعها وان كان الاولى له ان يستكملها - 00:00:14

واما سنة الحج والعمرة اذا اراد المسلم ان يحج تطوعا او يعتمر تطوعا فانه يجب عليه اتمامهما لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله

فلو صام المسلم الست من شوال هذا العام ثم تركها عاما قادمًا فلا حرج عليه ان شاء الله تعالى. نسأل الله تعالى العلم النافع -

00:00:38

العمل الصالح والله اعلم - 00:01:01